4162 - حكم من تيمم عن الحدث الأكبر بدون نية - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ هذا السائل يقول شخص مريض في المستشفى اصابته جنابة لكنه لا يتمكن من الاغتسال وجعل يتيمم اذا حظرت الصلاة بدون ان ينوي رفع الحدث الاكبر. وجلس على ذلك مدة فهل - 00:00:03

يصح الصلوات التي اداها المريض اذا لم يستطع استعمال الماء واصابته جنابة فانه يتيمم من اجل مرضه وعدم استطاعته. يتيمم ويصلي والحمد لله وتكون طهارته تامة فاذا تيمم لكنه لم ينوي الحدث الاكبر - 00:00:23

نوى الحدث الاصغر اذا كان كذلك متأكدا انه لم ينوي الحدث الاكبر فانه يعيد الصلوات لانه صلاها وعليه الجنابة لان لان التطهر من الحدث الاصغر لا يجزي عن التطهر من الحدث الاكبر بخلاف العكس - 00:00:55

تطهر من الحدث الاكبر يدخل فيه الحدث الاصغر فعليه ان يتأكد من ذلك فلا يكون عنده شكوك فان تيمم ولم ينوي لا لا اكبر ولا اصغر يدخل آآ يشمل هذا الحدثين والحمد لله. اما اذا تأكد انه لم ينوي الحدث - 00:01:20

الاكبر في تيممه فلا بد من الاعادة. نعم - 00:01:42